

تاج العروس من جواهر القاموس

والقَمْعُ بالفتحة والكسرة وكعندب الأولى حكاه يعقوب عن أناسٍ
والثانية والثالثة مثال نطع ونطع ذكره عن الجوهري . قلت :
والعامّة تقول بالضم وهو غلط : ما يوضع في فم الإناء فيصّب فيه
الدُّهنُ وغیره كما في الصّحاح وكذلك الزقّ والوطبُ يوضع علىه ثم
يُصبَّب فيه الماء والشّرابُ أو اللّبنُ سُمّيَ بذلك لدخوله في الإناء قال
ابنُ الأعرابي : وقول سيف بن ذي يزن لمّا قاتل الحبيشة :
" قدّ علّمت ذاتُ امّ نطع " .

" أنّی إذا امّ موتُ كنع " .

" أضربهم بذا امّ قلاع " .

" لا أتوقّی بامّ جزع " .

" اقتربوا قِرْفَ امّ قمع أراد : ذات النّطع وإذا الموتُ كنع وبذا
القلاع وبالجزع وقِرْفَ القمع فأبدل من لام المعرفة ميماً وهي لُغة
حمير ونصب قِرْفَ لأنّه أراد قِرْفَ أي : أنتم كذلك في الوسخ والذلّ
وذلك أنّ قمع الوطب أبداً وسخ ممّا يلازق به من اللّبن .
والقِرْفُ : من وضر اللّبن .

والقَمْعُ والقَمْعُ أيضاً : ما التزق بأسفل التّمرة والبُسرة
ونحوهما وقال ابنُ عبّاد : هو ما على التّمرة والبُسرة .
وقال أيضاً : القمّعان بالكسرة : ثفنتا جلّة التّمرة وهما
زاو يتأها السّفلان .

وقال ابنُ شُمَيْلٍ : من ألوان العندب الأقماعي وهو الفارسي وقال أبو
حنيفة : هو نوع من العندب عليه مِعْوَلُ النّاس وهو عنب أبيص ثم
يصفر أخيراً حتّى يَكُون كالورس وحیثُ مدحرج كبارٍ مكثّذ
العنّاقيد كثير الماء وليس وراءه عصيره شيء في الجودّة وعلى زبيبه
المِعْوَلُ .

وقال ابنُ عبّادٍ : القَمْعُ : مثل التّخمّة وهو مقمّوع : أي : متّخمّ

وقال ابنُ السّكّيت : أقومعه عنّي إقماعاً أي : طلاع وفي بعض نسخ

الصَّحَّاحِ اطَّلَاعَ عَلَى فَرْدٍ دُتُّهُ عِنْدِي نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وَقَمَّعَتِ الْبُسْرَةُ تَقْمِيعًا : انْقِلَاعَ قِمْعُهَا وَهُوَ مَا عَلَايَهَا وَعَلَى التَّمْرِ .

وَتَقَمَّعَ الشَّيْءَ : أَخَذَ قُمْعَتَهُ أَي : خِيَارَهُ نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ قَالَ الرَّاجِزُ :

" تَقَمَّعُوا قُمْعَتَهَا الْعَقَائِلَ وَمُتَقَمَّعُ الدَّابَّةِ بَفَتْحِ الْمِيمِ .

الثَّانِيَّةُ : رَأْسُهَا وَجَحَافِلُهَا وَيُجْمَعُ عَلَى الْمَقَامِعِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

وَتَقَمَّعَ الْحِمَارُ وَغَيْرُهُ : حَرَّكَ رَأْسَهُ وَذَبَّ الْقَمْعَ وَهِيَ الذُّعْرُ عَنْ وَجْهِهِ أَوْ مِنْ أَنْفِهِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْإِنَّا أَنْزَلَ مُزْنَةً ... وَغُفِرَ الطَّيِّبَاءُ فِي الْكِتَابِ تَقَمَّعُ يَعْنِي تَحَرَّكَ رُؤُوسَهَا مِنَ الْقَمْعِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : تَقَمَّعَ فُلَانٌ : إِذَا تَحَيَّرَ .

وَتَقَمَّعَ : جَلَسَ وَحَدَّه .

وَانْقَمَعَ : دَخَلَ الْبَيْتَ مُسْتَخْفِيًا وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ وَالْجَوَارِي اللَّاتِي

يَجِيئُنَّ يَلَاعِبِينَ مَعَهَا : إِذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ A انْقَمَعَ عَنْهُ أَي : تَغَيَّبَ عَنْ

وَدَخَلْنَ فِي بَيْتِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَي يَدْخُلْنَ فِيهِ كَمَا

تَدْخُلُ التَّمْرَةُ فِي قِمْعِهَا وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ نَظَرَ مِنْ شَقِّ الْبَابِ : فَلَمَّا أَنْ

بَصُرَ بِهِ انْقَمَعَ أَي رَدَّ بِصَرِّهِ وَرَجَعَ كَأَنَّ الْمَرْدُودَ أَوِ الرَّاجِعَ قَدْ

دَخَلَ فِي قِمْعِهِ وَفِي حَدِيثِ مُذَكَّرٍ وَنَكِيرٍ : فَيَنْقَمِعُ الْعَذَابُ عِنْدَ ذَلِكَ أَي يَرْجِعُ وَيَتَدَاخَلُ .

وَأَقْتَمَعَ السَّقَاءَ : لُغَةً فِي اقْتَبَعَهُ بِالْمُوحَّدَةِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو

نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالْإِقْتِمَاعُ : إِدْخَالُ رَأْسِ السَّقَاءِ إِلَى دَاخِلِهِ .

وَأَقْتَمَعَ الشَّيْءَ اخْتَارَهُ وَالاسْمُ : الْقُمْعَةُ بِالضَّمِّ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

ج : قُمْعٌ بضمٍ ففتح .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : قَمْعَهُ قَمْعًا : رَدَّعَهُ وَكَفَّاهُ وَحَكَى شَمِيرٌ عَنْ

أَعْرَابِيَّةٍ أَنْزَلَهَا قَالَتْ : الْقَمْعُ : أَنْ تَقْمَعَ آخِرَ الْكَلَامِ حَتَّى تَنْتَهَاغَرَ

إِلَيْهِ نَفْسُهُ